

شعب الإيمان

3446 - أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى نا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد العطار ببغداد نا الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي نا أشهل نا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ٧ أصاب عمر أرضا بخير فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فيها فقال يا رسول الله إنني أصبت أرضا بخير لم أصب مالا قط أنفسي عندي منه فما تأمرني به فقال : إن شئت حبست أصلها و تصدقت بها قال فتصدق بها عمر B أنه لا يباع أصلها و لا يوهب و لا يورث فتصدق بها على الفقراء و ذوي القربى و الرقاب و في سبيل الله و الضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه قال : و قال محمد غير متمول فيه قال : و أنبأني من قرأه في الكتاب غير متأثر مالا أخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون و رواه عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر و فيه من الزيادة و قد أردت أن أتقرب به إلى الله فقال حبس الأصل و سبل الثمرة